Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

بناءً على قاعدة (التيسير ودفع الحرج) وعملاً بقوله تعالى: ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [١] ولقول النبي ﷺ « إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم »[٢] ولقوله ﷺ : « إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران ، وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر واحد » [٣] .

حالات الحاكمين بغير ما أنزل الله :

الأولى : من لم يبذل جهده في ذلك ، ولم يسأل أهلَ العلم ؛ وَعَبَدَ اللهَ على غير بصيرة أ، و حكَمَ بين الناس في خصومة ؛ فهو آثمٌ ضالٌ ، مستحقُ العذاب إن لم يتب ويتغمده الله برحمته ؛ قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً ﴾ [٤].

الثانية : وكذا من عَلِمَ الحقَّ ورضيَ بحكم الله ؛ لكن غلبه هواه أحياناً فعمل في نفسه ، أو حكم بين الناس ـ في بعض المسائل أو القضايا ـ على خلاف ما علمه من الشرع لعصبية أو لرشوة ـ مثلاً ـ فهو آثم ، لكنه غير كافر كفراً يخرج من الإسلام ، إذا كان معترفاً بأنه أساء ، ولم ينتقص شرع الله ، ولم يسىء الظن به ، بل يحز في نفسه ما صدر منه ، ويرى أن الخير والصلاح في العمل بحكم الله تعالى .

---

(١) سورة التغابن ، الآية : ١٦ .

(٢) أخرجه البخاري واللفظ له ، في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب : الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ (٧٢٨٨) ، ومسلم في كتاب الفضائل باب : توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه أو لايتعلق به تكليف (١٣٣٧) من حديث أبي هريرة .

(٣) أخرجه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فاصاب أو أخطا (٧٣٥٢) ومسلم في الأقضية (١٧٦١) من حديث عمرو بن العاص .

(٤) سورة الإسراء ، الآية : ٣٦ .